رابط المادة على منصة باحث

5663 - مسألة وجوب الحج على الفور أو التراخي - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ لعله من المناسب ان تتفضلوا بتوجيه الناس الى قضية هل الحج يجب على الفور ام على التراخي بل حددوا على الفور هذا هو الصواب الذي عليه. طيب. الحج يجب المبادرة على الفور. اذا كان قادرا ببدنه وماله - 00:00:00

اما اذا كان عازم المال فلا حج عليه. طيب. او عازم بالبدن لمرض يؤجل حتى يشفى اما الغادر بماله وبدنه فان الواجب عليها البدار بالحج والمسارعة اليه لقول الله سبحانه ولله ان حج البيت - 00:00:20

من استطاع اليه سبيلا ولذا على الناس يعني واجب لله على الناس. نعم نعم. فالواجب ببعض ذلك. فهذا هو الواجب نعم بارك الرجل والمرأة طيب الاعرابي والحضري على جميع المسلمين - 00:00:38

يجب عليهم الحج ولو كانوا في اطواف الدنيا. طيب. في الشرق والغرب. نعم. يجب عليهم ان يحجوا اذا استطاعوا في المال والبدن فان لم يستطع ببدله لكبر سنه او مرض لا يرجى برؤه - 00:00:52

فانه يجب ان يستجيب من الطيبين من يحج عنه. طيب. ممن قد حج عن نفسه. مم. النائب نعم. قد حج عن نفسه. طيب سواء كان رجل او امرأة وهكذا العهد لكبار السن ولكبار السن ويستطيع يستلم. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:07